

و يتدب بحد يدك الوضوء لمن صلى به فوضوا او افلا
ويؤدب الوضوء بحب يريد الكلا او شربا او نو ما اوجعا
اخر والله اعلم باب مسح الخفين يجوز المسح
على الخفين في الوضوء للمساو سفر مباحا تقصر فيه
الصلوة ثلاثة ايام ولبا ليهن و للمقم يوما و ليلة
واثناء المدة من الحدث بعد اللبس فان مسحهما او احدهما
حضر اثره سافر او سفر لغيره اقامه او شك هل ابتداء
المسح سفر او حضرا اثره مسح مقيم فقط ولو احدث
حضرا ومسح سفر اثره مسافر سواء مسح عليه
وقت صلوه بكمال في الحضرة لافان شك في القضاء
المدة لم يمسح في مدة الشك فان شك هل احدث
وقت الظهر او العصر في امره على انه الظهر ولو
اجنب في المدة وجب الفرج للفعل بشرط ان يلبسه
على وضوء كامل وان يكون طاهرا ساترا لجميع محل
نوضه مانعا لنفوذ الماء ويمكن متابعة المشي عليهما
كثرت مسافر لحاجته سواء كان من جلد او ليد
او خرقة مطبوقة او خشب او غير ذلك او مشقوقا
شده بشئ من فلو ليس خفا في رجل يمسحه ويحبل
الاخرى او ظهر من الرجل شئ وان تلت من خرقة
في الخف لم يحز و الجرموق وهو خف فوق خف
فان كان الاعلا فوق تباو الاسفل محرقا فله مسح الاعلا
وان كانا فوق يبين او القوي الاسفل لم يكن مسح الاعلا

فان وصل

فان وصل الليل منه الى الاسفل كفي سواء قصد مسحها
او الاسفل فقط او اطلق لان قصد الاعلا فقط ويست
مسح اعلا الخف واسفله وعقبه خطوطا بلا استيعاب
ولا تكرار يمسح يده اليسرى الى اصابع فان اقتصر على
مسح اقل الجزء من ظاهره اعلاه مجازيا يحمل الفرض على
وان اقتصر على الاسفل او العقب او الجوف او الباطن
من اي يبي البشرة فلا ومق ظهره الرجل يزع او يخرق
وهو وضوء المسح كفاء غسل القدمين فقط باب
اسباب المحدث وهي اربعة احدها الخارج من
قبل او من او ثقبه تحت السرور مع انسداد المخرج
المعتاد عينا او ربحا معتادا او نادرا كدودة حصاة
الاغني فانه يوجب الغسل ولا يقضى الوضوء صح
ذلك ان ينار ممكنا مقوده فيجتم او ينظر فينزل والا
فلو جامع او نام مضطجعا فانزل ان تقضى بالمسح والنوم
الثاني زوال عقله الا النوم قائما ممكنا مقوده من
الارض كسوء الراكب والمستند ولو شق لوازيل السقط
وغيرها فلونام ممكنا فزال اليقظة قبل انبهاه تقضى
او بعد او بعد او شك او سقطت يده على الارض
وهو نائم ممكن او نفس وهو غير ممكن وهو يسمع
ولا يفهم او شك هل نام او نفس او هل نام ممكنا
او غير ممكن فلا يتقضى الثالث التقاء شئ وان قل
من بشري رجل وامرأة اجنيين ولو نفس شهوة وقصد
حق اللسان والاشل والزايد الاستناو طفل وشعر
وعضوه امقطوعا ويقضى له مبر وسيت لا يجرم طفل

تحت عتقه وبعناه
عند اصابعه ويتر
اليمين الى الساق
واليسرى

باب
الاحتياط
في
الوضوء
باب
الاحتياط
في
الوضوء

الذي